



ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: www.jtuh.org/
JTUH
 مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية
 Journal of Tikrit University for Humanities

**Assistant Professor Dr. Khaled
Obaid Saleh Al-Azzawi**

Department of Quran Sciences and Islamic
Education, College of Education for Human
Sciences, University of Tikrit

* Corresponding author: E-mail :
khaledaded@tu.edu.iq

Keywords:

Gross
Splendor
Supplication
his wisdom
Elimination

ARTICLE INFO**Article history:**

Received 3 Apr 2023
Received in revised form 17 Aug 2023
Accepted 5 July 2023
Final Proofreading 27 Oct 2023
Available online 31 Oct 2023

E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER
THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



Journal of Tikrit University for Humanities

**qawluh salaa allah ealayh
wasalam:((la yarudu alqada'
ala alduea' wala yazid fi aleumr
ala albar)) lilshaykh abi saeid
alkhadimii (t 1176 ha)
(dirasat w tahqiq wataeliq)**

ABSTRACT

The search is an investigation of the manuscript of Imam Abu Saeed Al-Khademi for his explanation of the hadith ((Not averting the judiciary except supplication and does not increase in life except righteousness)) The doctrine of Imam Al-Khademi, may Allah have mercy on him in the fundamentals, what do you want the doctrine in the faith, and Naqshbandi Al-Mashrab in Sufism and Hanafi the sectarian for his explanation on (judgment in Hanafi jurisprudence). It is from the kindness of the Lord to His creation in what He destined to make one of the causes of reversal of the occurrence of the decree and the decree is the supplication, as the supplication on this removes some of the decree because the supplication initiates the conclusion, and pushes the soul of the suspense that descended or prepared to descend due to a hadith ((Prayer benefits from what was revealed, and that the affliction descends and then receives Pray for ..)). So supplication is one of the causes of predestination that was given to the servant, because the predestination is a total existence of what is in the Preserved Tablet, even if its occurrence is carried out because it remains with the preserving of the tablet, and predestination is the detailing of the previous predestination by finding in the specific time of times, days, and times. It is contrary to trust in the first place because its existence is from Allah Almighty.

And it is not taken into account the saying of one who denies the supplication without the reasons for the decree, as the Mu'tazila went to, because the supplication is the hope of the servant from Allah Almighty. In his pardon, his forgiveness, and achieving the attribute of the Forgiving, the Merciful. This does not contradict that what Allah promised and threatened is obligatory for him, but rather it is in the beauty of his kindness and generosity, and this is permissible in the right of human beings to pardon, so how about the Lord of creation?

DOI: <http://doi.org/10.25130/jtuh.30.10.2.2023.03>

قوله صلى الله عليه وسلم: ((لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر))

للشيخ ابي سعيد الخادمي (ت 1176 هـ). (دراسة و تحقيق و تعليق)

ا.م.د. خالد عبيد صالح العزاوي/ كلية التربية للعلوم الانسانية/ جامعة تكريت

الخلاصة:

البحث تحقيق مخطوط الامام ابي سعيد الخادمي لشرحه حديث ((لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد في

العمر الا البر)) مذهب الامام الخادمي رحمه الله في الاصول ما تريدي المذهب في العقيدة ، ونقشبندى المشرب في التصوف وحنفي المذهبي لشرحه على (الحكم في فقه الحنفية)، ان من لطائف المولى بخلقه فيما قدر ان جعل من اسباب رد وقوع القضاء والقدر هو الدعاء إذ الدعاء على هذا يرفع بعض القضاء لان الدعاء يستهل المبرم، ويدفع نفس المعلق نزل أو تهياً، إذ إن الدعاء من اسباب القدر التي اعطيت للعبد؛ لأن القضاء وجود إجمالي للموجود في اللوح المحفوظ، وان نفذ وقوعه؛ لأنه يبقى بحفظ اللوح، والقدر تفصيل القضاء السابق بالإيجاد في الوقت المخصوص بالأوقات، والايام، والازمان، ولا يمنع المباشرة بالأسباب الظاهرة المظنونة للوصول إلى المسببات لا ينافي التوكل أصلاً؛ لأن وجودها من الله تعالى.

ولا يؤخذ بقول من انكر ان الدعاء يغير اسباب القضاء كما ذهب اليه المعتزلة، لأن الدعاء رجاء العبد من الله تعالى لا تبدل القضاء بجهل ثم اصبح علمه من الله تعالى بعد وقوعه أو بعد دعاء العبد فأراد تغيير الحال، بل نقول أراد الله تعالى أن يجعل العبد طامعاً في عفوهِ، ومغفرتِهِ، وتحقيق صفة الغفور الرحيم، وهذا لا ينافي وعد الله، ووعدِهِ واجب عليه بل هو في جمال لطفهِ، وكرمهِ، وهذا يجوز في حق الآدميين بالعفو فكيف برب الخلق، وهذا ايضاح والله المستعان وبه الحول والقوة في تمامه.

الكلمات الاستفتاحية اجمالي. البهية. الدعاء. حكمته. القضاء.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله مقدر الاقدار خلق الخلق بمقادير الوجود، والتدبير جل مولانا عن العجز والوهن والنسيان ، وله بكل محامد الحمد فضل الصلاة والسلام على سيد الخلق محمد واحمد ومحمود وعلى اله وصحبه اجمعين فهذا مخطوط كريم وصفه مؤلفه بتدقيقات غريبة من دلالة حديث صحيح فكان المخطوط يحمل اسم حديث رسول الله -صل الله عليه وسلم: ((لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر))، لابي سعيد الخادمي رحمه الله، وقد اعتمدت على نسختين الاولى بخط المؤلف، وهي من مكتبة عموجة زادة تحت رقم 321 في اسطنبول، والنسخة الثانية من مكتبة عاشر افندي تحت رقم 164 بخط الناسخ الذي لم يذكر اسمه، ولا سنة النسخ .

وقد كانت النسختين بخط واضح، والكلمات كذلك، وعدد اللوحات ثلاث لوحات، وعدد الاسطر النسخة الاولى التي بخط المؤلف من 18 الى 19، وعدد الكلمات من 16 الى 17، اما نسخة الناسخ فعدد الاسطر من 15 الى 16، وهذا المخطوط لم يسبق تحقيقه حسب علمي، وشاء الله ان يكون من توفيقه ان أظهر هذا السفر الى ايدي العلماء وطلاب العلم.

اهمية الموضوع: يعتبر القضاء من اركان الايمان فما كتب في اللوح رسم على حياة العبد ملاقيه لامحالة فالأمر بين الرضى، والاصطبار، وبين الاجابة والدعاء لله تعالى اذن اهمية هذا البحث ايضاح المبهمة من قضية تعلق قدرة الله تعالى فيما اوجب في لوحه المحفوظ من المعلوم على عباده ولما ارتضى من عباده السؤال والدعاء ليكون العبد مجازى بالإحسان في مقامين الرضى بالقضاء، والرجاء بالدعاء .

اسباب اختيار الموضوع :لعل مطامع طلاب العلم صوب اقلام المتقدمين من السلف الصالح من هذه الامة ومن بينهم الامام الخادمي رحمه الله تعالى وخصوصا هذا السفر الجليل الذي حبر به الامام جل علمه في قضيتين عظيمتين القضاء والدعاء فأجاده بالإفادة ووضح بالإشارة والتفهم ولخص الامر ببصر ثاقب وعقل راجح في الاصوب والاقتداء فكان شقف جهلي لتعلم ما جهلة سبب اهتمامي واختياري لهذا الارث المبارك .

خطة البحث : جعلته مبحث واحد، وقسمته الى ثلاثة مطالب : فكان **المطلب الاول:** الامام ابو سعيد الخادمي اسمه ونسبه، **والمطلب الثاني:** حياة الامام الخادمي العلمية في ذكر شيوخه ومؤلفاته، اما **المطلب الثالث:** فقد اشتمل على النص المحقق الذي عملت على ضبط النص من ناحية الطباعة، وضبط الشكل الخارجي للكلمة على قدر المستطاع، ومنهجية البحث توضيح المصطلحات، والكلمات المبهمة، والاعلام، والمدن، والاماكن، وتخريج الاحاديث والرجوع الى كتب الرجال والحكم عليها، وذكر الاقوال والآراء التي ذكرها المؤلف، وقد اعتمدت على نسخة المؤلف لأنها كتبه بيده والحقيقة لا يوجد هنالك فروق من الناحية الكمالية للنسخة؛ لأنها لا يوجد فيها سقط مثلا او كلمة مبهمه غير واضحة، فكلا النسختين كاملة بلا سقط، إلا أنني ذكره نسخة المؤلف (أ) والناسخ (ب) قبل النص المحقق للإيضاح للنسختين، وفي الختام اسأل الله قبول عملي هذا، انه سميع مجيب الدعاء وصل اللهم على سيدنا محمد سيد العوالم والخلائق وعلى آله وصحبه اجمعين .

المبحث الأول: حياة الامام الخادمي رحمه الله تعالى:

المطلب الاول: الإمام أبو سَعِيدٍ الْخَادِمِي رحمه الله:

أَوَّلًا: اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُصْطَفَى بْنِ عُثْمَانَ، أَبُو سَعِيدٍ الْخَادِمِي (1).

ثَانِيًا: كُنْيَتُهُ: يُكْنَى الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُصْطَفَى بْنِ عُثْمَانَ بِ(أَبِي سَعِيدٍ) (2).

ثَالِثًا: لَقَبُهُ: يُلقَّبُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بِالْخَادِمِي، وَهِيَ نِسْبَةٌ إِلَى (خَادِمٍ) مِنْ قُرَى قُوْنِيَّةَ (3) بِالْأَنْصُولِ (4)،

(5).

رَابِعًا: مَوْلَدُهُ: وَلِدَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُصْطَفَى بْنِ عُثْمَانَ سَنَةَ (1113هـ/1701م) (6).

خَامِسًا: نِسْبَتُهُ: أَصْلُهُ مِنْ بُخَارَى ⁽⁷⁾، وَمَوْلَدُهُ فِي قَرْيَةٍ (خَادِم) مِنْ تَوَابِعِ قُوزْنِيَّةَ، وَيُنْسَبُ إِلَى خَادِم.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: حَيَاةُ الْإِمَامِ الْخَادِمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ الْعَلَمِيَّةُ:

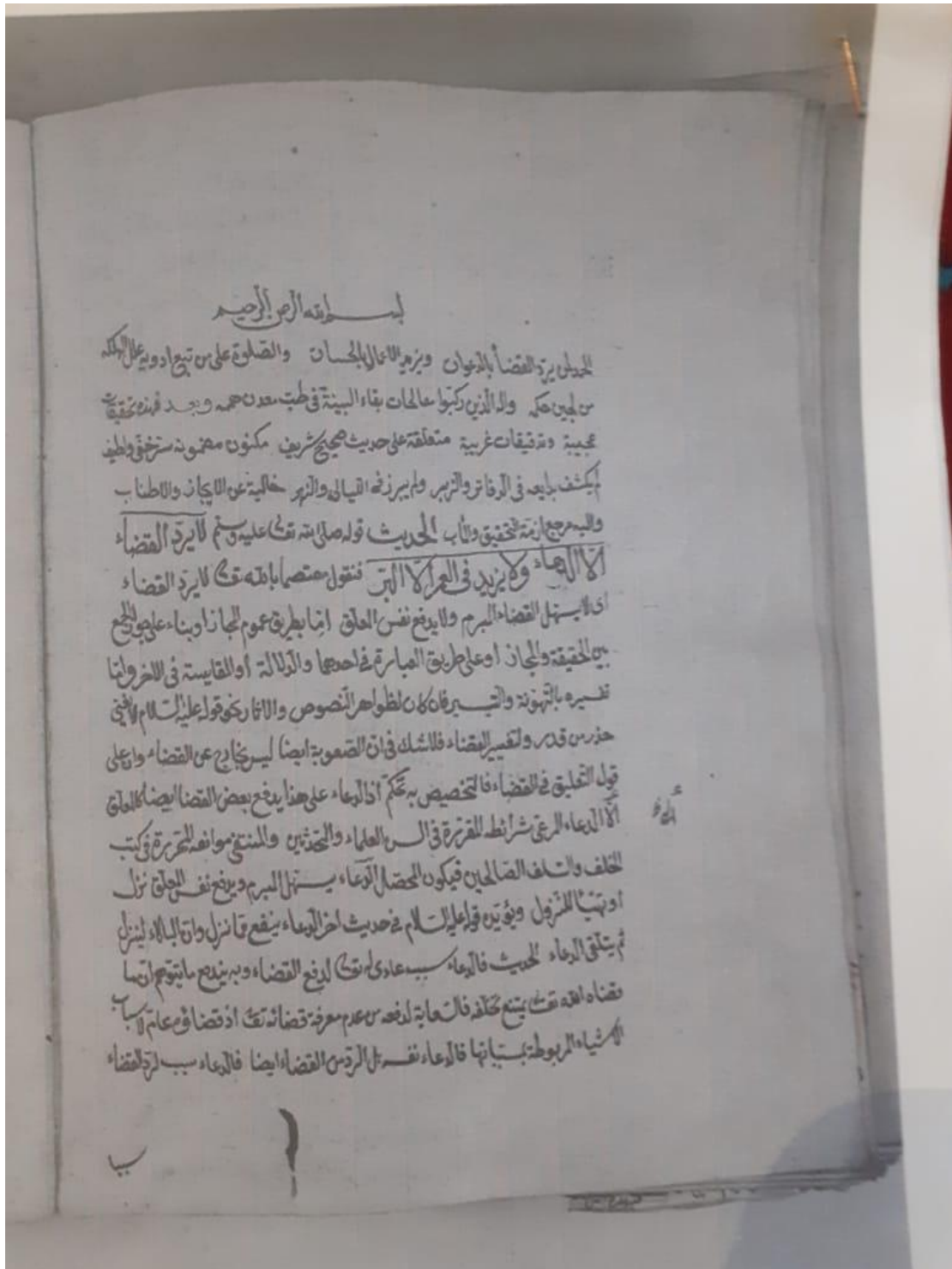
أَوَّلًا: شُيُوخُهُ: قَرَأَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى أَبِيهِ ⁽⁸⁾ وَغَيْرِهِ ⁽⁹⁾.

ثَانِيًا: عِلْمُهُ: اشْتَهَرَ بِدَرْسِ الْقَاهُ فِي أَيَا صُوفِيَّةٍ ⁽¹⁰⁾ بِإِسْتَنْبُولٍ ⁽¹¹⁾، فِي تَفْسِيرِ الْفَاتِحَةِ ⁽¹²⁾.

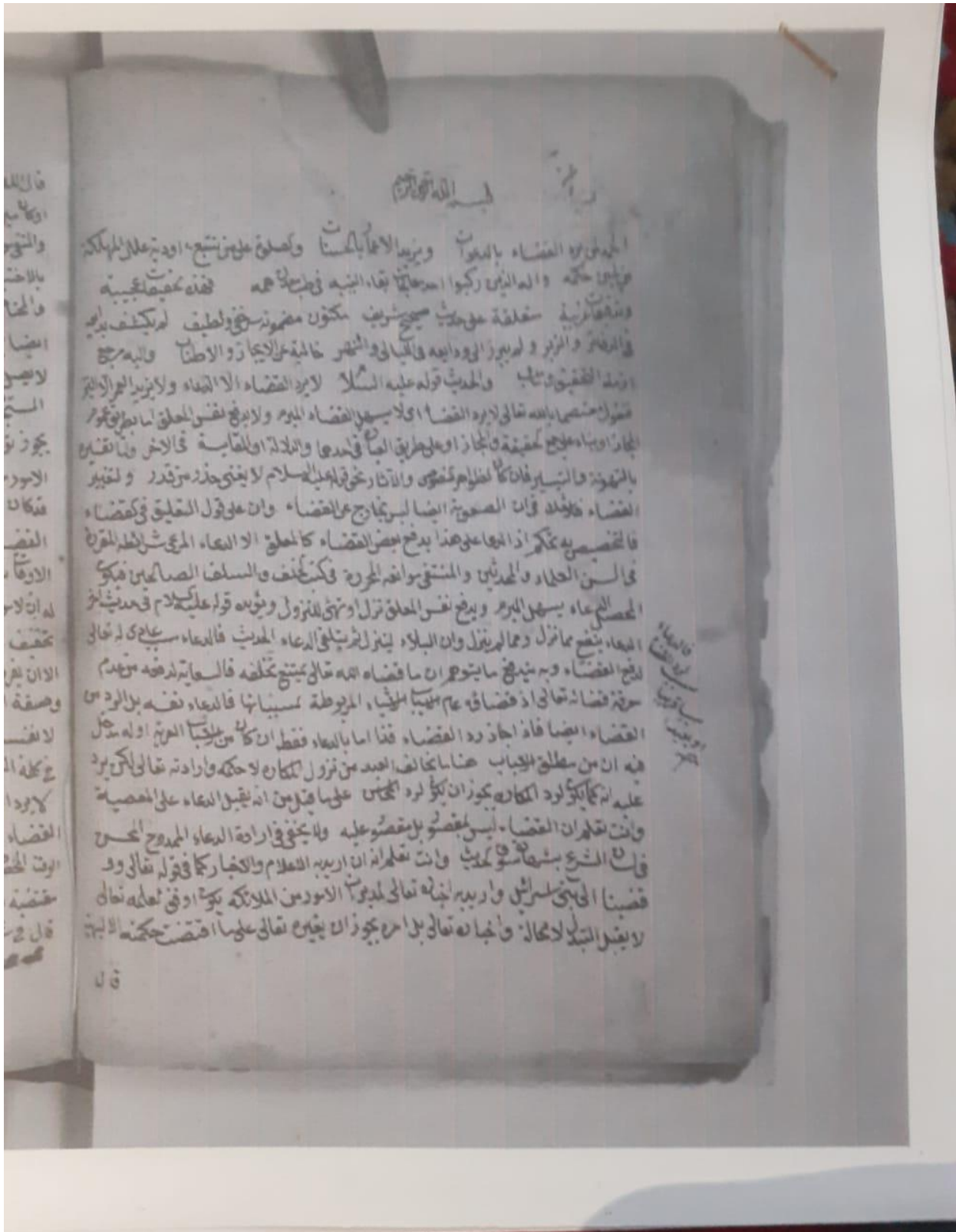
ثَالِثًا: مَوْلَفَاتُهُ: لَهُ تَأْلِيفٌ مِنْهَا: مَجْمَعُ الْحَقَائِقِ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ وَشَرْحِهِ (ط)، مَنَافِعُ الدَّقَائِقِ (ط)، وَحَاشِيَةٌ عَلَى دُرَرِ الْحُكَامِ فِي فَقْهِ الْحَنَفِيَّةِ (ط)، وَالْبَرِيقَةُ الْمُحْمُودِيَّةُ فِي شَرْحِ الطَّرِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ لِلْبَرْكَلِيِّ، أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ (ط)، وَشَرْحُ الرِّسَالَةِ الْوَلَدِيَّةِ لِلْغَزَالِيِّ (ط)، وَالْوَصَايَا فِي الْأَزْهَرِيَّةِ (خ)، وَحَقِيقَةُ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الْكَلَامِيِّينَ وَالصُّوفِيَّةِ (خ)، وَرِسَالَةٌ فِي حُكْمِ قِرَاءَةِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ عَقِبَ الصَّلَاةِ (خ) 25 ورقة في دار الكتب (21606 ب)، وَأُخْرَى فِي تَفْسِيرِ: قُلْ اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمُلْكِ (خ) فِيهَا (21606 ب)، وَخَزَائِنُ الْجَوَاهِرِ (خ)، وَرِسَالَةٌ فِي تَفْسِيرِ النَّبَسْمَلَةِ (ط) ⁽¹³⁾.

رَابِعًا: عَقِيدَتُهُ: بَعْضُ الْمَوَاضِعِ الْمَنْقُولَةِ مِنْ كِتَابِهِ (الْبَرِيقَةُ الْمُحْمُودِيَّةُ فِي شَرْحِ الطَّرِيقَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ لِلْبَرْكَلِيِّ) تَوْضَحُ أَنَّهُ مَاتَرِيذِي الْعَقِيدَةِ، صُوفِيٍّ، نَقْشِبَنْدِيٍّ ⁽¹⁴⁾ الطَّرِيقَةِ أَيْضًا ⁽¹⁵⁾.

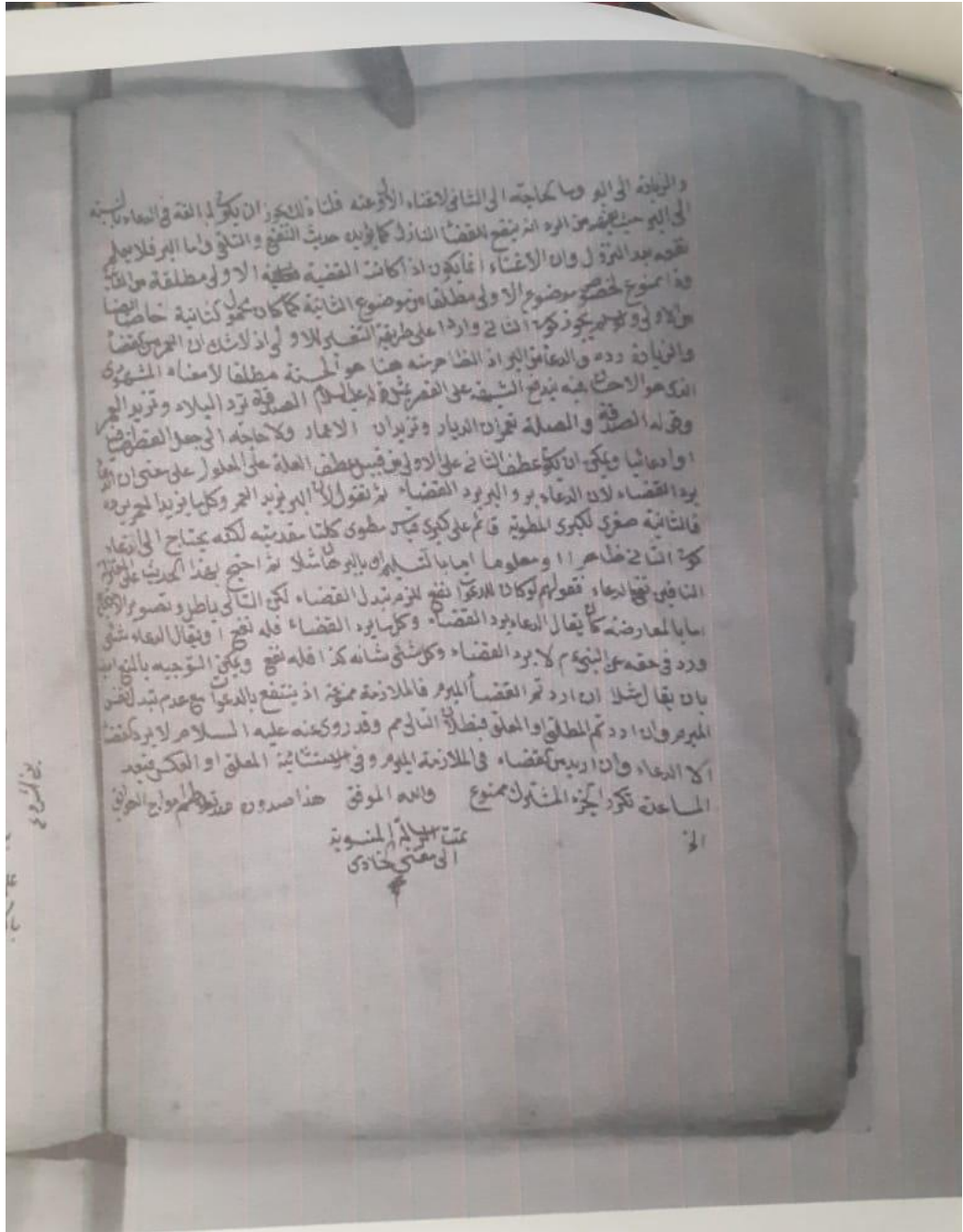
خَامِسًا: وَفَاتُهُ: تُوفِيَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُصْطَفَى بْنِ عُنْمَانَ سَنَةَ (1176هـ) ⁽¹⁶⁾.



الورقة الاولى من مخطوط المؤلف بيده في مكتبة عموجة زادة 231 اسطنبول (نسخة أ)



الورقة الاولى من المخطوط بخط الناسخ. من مكتبة عاشر افندي رقم 164 (نسخة ب) .



الورقة الاخيرة من المخطوط بخط الناسخ الذي لم اجد له اسم هنا من مكتبة عاشر افندي رقم 164 (نسخة ب).

المطلب الثالث: (النص المحقق)

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ لِمَنْ يَرُدُّ الْقَضَاءَ⁽¹⁷⁾ بِالْأَعْوَاتِ، وَيَزِيدُ الْأَعْمَالَ بِالْحَسَنَاتِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ تَتَّبَعُ أَوْدِيَةَ
عَلَى الْمُهْلِكَاتِ، مِنْ لُجَيْنِ حِكْمَةٍ، وَإِلَيْهِ الَّذِينَ رَكِبُوا أَحَدَ مَعَالِجَاتِ بَقَاءِ الْبَيِّنَةِ فِي (طَبْتِ مَعَدِنِ هَمِهِ)⁽¹⁸⁾
وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ تَحْقِيقَاتٌ عَجِيبَةٌ، وَتَدْقِيقَاتٌ غَرِيبَةٌ، مُتَعَلِّقَةٌ عَلَى حَدِيثٍ صَحِيحٍ شَرِيفٍ مَكُونٍ مَضْمُونٍ، سِرٍّ خَفِيٍّ، وَالطَّيْنُ لَمْ يَكْشِفْ بَدَائِعَهُ فِي الدَّفَاتِرِ وَالزُّبُرِ⁽¹⁹⁾، وَلَمْ يَبْرُزْ فِي اللَّيَالِي وَالنُّهَرِ، خَالِيَةً عَنِ الْإِنْجَازِ وَالْإِطْنَابِ، وَإِلَيْهِ مَرْجِعُ أَزْمَةِ التَّحْقِيقِ وَالْمَأَبِ.

الْحَدِيثُ: قَوْلُهُ (p): ((لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبُرُّ))⁽²⁰⁾، فَنَقُولُ مُعْتَصِمًا بِاللَّهِ تَعَالَى: لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ أَيْ: لَا يُسَهِّلُ الْقَضَاءُ الْمُبْرَمَ وَلَا يَدْفَعُ نَفْسَ الْمُعْلَقِ، إِمَّا بِطَرِيقِ عُمُومِ الْمَجَازِ⁽²¹⁾، أَوْ بِنَاءٍ عَلَى جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ⁽²²⁾ وَالْمَجَازِ، أَوْ عَلَى طَرِيقِ الْعِبَارَةِ فِي أَحَدِهِمَا، وَالِدَلَالَةِ أَوْ الْمُقَاسِمَةِ فِي الْآخَرِ، وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ بِالتَّهْوَنَةِ وَالتَّيْسِيرِ، فَإِنْ كَانَ لِبُظَاهِرِ النُّصُوصِ وَالْآثَارِ، نَحْوُ قَوْلِهِ (p): ((لَا يُغْنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ))⁽²³⁾، وَلِتَغْيِيرِ الْقَضَاءِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ الصُّعُوبَةَ أَيْضًا لَيْسَ بِخَارِجٍ عَنِ الْقَضَاءِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى قَوْلِهِ فِي التَّغْلِيقِ فِي الْقَضَاءِ، فَالْتَّخَصُّصُ بِهِ تَحَكُّمٌ، إِذْ الدُّعَاءُ عَلَى هَذَا يَدْفَعُ بَعْضَ الْقَضَاءِ أَيْضًا كَالْمُعْلَقِ، إِلَّا الدُّعَاءَ الْمَرْعِيَّ شَرَائِطُهُ، الْمَقَرَّرَةُ فِي أَلْسِنِ الْعُلَمَاءِ وَالْمُتَحَدِّثِينَ، وَالْمُنْتَفَى مَوَانِعُهُ الْمَحَرَّرَةُ فِي كُتُبِ الْخَلْفِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ، فَيَكُونُ الْمُحَصِّلُ الدُّعَاءَ، يَسْتَهْلُ الْمُبْرَمَ، وَيَدْفَعُ نَفْسَ الْمُعْلَقِ، نَزَلَ أَوْ تَهَيَّأَ لِلنُّزُولِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ (p) فِي حَدِيثٍ آخَرَ: ((الدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ، وَإِنَّ الْبَلَاءَ لَيَنْزِلُ، ثُمَّ يَتَلَقَّى الدُّعَاءَ... الْحَدِيثُ))⁽²⁴⁾، فَالدُّعَاءُ سَبَبٌ عَادِيٌّ، أَقُولُهُ لَدَفْعِ الْقَضَاءِ، وَبِهِ يُدْفَعُ مَا يُتَوَهَّمُ: إِنَّ مِمَّا قَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، يَمْتَنِعُ لَخَلْقِهِ، فَالْسَّعْيُ لَدَفْعِهِ مِنْ عَدَمِ مَعْرِفَةِ قَضَائِهِ تَعَالَى، إِذْ قَضَاؤُهُ عَامٌّ لَأَسْبَابِ الْأَشْيَاءِ الْمَرْبُوطَةِ بِمُسَبِّبَاتِهَا فَالدُّعَاءُ نَفْسُهُ، بَلْ، الرُّدُّ مِنَ الْقَضَاءِ أَيْضًا، فَالدُّعَاءُ سَبَبٌ لِرَدِّ الْقَضَاءِ؛ سَبَبًا قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا، فَإِذَا جَاءَ رَدُّ الْقَضَاءِ، فَذَلِكَ بِالدُّعَاءِ فَقَطْ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَسْبَابِ الْقَرِيبَةِ، أَوْ لَهُ مَدْخَلٌ فِيهِ.

إِنَّ مِنْ مُطْلَقِ الْأَسْبَابِ، بِنَاءٌ عَلَى أَنَّهُ أُرِيدَ بِالْقَضَاءِ، مَا يَخَافُ الْعَبْدُ مِنْ نُزُولِ الْمَكَارِهِ، لِحُكْمِهِ وَإِرَادَتِهِ تَعَالَى، لَكِنْ! يَرُدُّ عَلَيْهِ، إِنَّهُ كَانَ يَكُونُ لِرَدِّ الْمَكَارِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِرَدِّ الْمَحَاسِنِ عَلَى مَا قِيلَ: مِنْ أَنَّهُ يَقْبَلُ الدُّعَاءَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْقَضَاءَ لَيْسَ بِمَقْصُورٍ، بَلْ مَقْصُورٌ عَلَيْهِ، وَلَا يَخْفَى فِي إِرَادَةِ الدُّعَاءِ الْمَمْدُوحِ لِلْحَسَنِ فِي لِسَانِ الشَّرِيعِ، بِشَهَادَةِ سَوِيِّ الْحَدِيثِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ إِنْ أُرِيدَ بِهِ الْإِعْلَامُ وَالْإِخْبَارُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُ﴾⁽²⁵⁾، وَأُرِيدَ بِهِ إِخْبَارُهُ تَعَالَى بِمُدَبِّرَاتِ الْأُمُورِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، يَكُونُ أَوْفَقَ لِعِلْمِهِ تَعَالَى، لَا يَقْبَلُ التَّبَدُّلَ لَا مَحَالَةَ، وَإِخْبَارُهُ تَعَالَى، بَلْ، أَمْرُهُ يَجُوزُ أَنْ يُغَيِّرَهُ تَعَالَى عَلَى وَفْقِ مَا اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ الْبَهِيَّةُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَنْكَظُ فُضِّلْتُ الشُّبُوحِ الْخَرُوقِ الدُّجَانِ الْخَفَاءِ﴾⁽²⁶⁾، فَالْحَقُّ مُجْتَمِعٌ

الْبَهِيَّةُ الْخَرُوقُ⁽²⁶⁾، (27)، إِنْ قُلْتُ: إِنْ لَمْ يَكُنْ الْمَدْعُو عَلَيْهِ مَقْضِيًّا فِي عِلْمِهِ تَعَالَى، أَوْ كَانَ مُبْرَمًا، هَلْ يَنْفَعُ الدُّعَاءُ؟، قُلْنَا: نَعَمْ، فِي النَّشْأَةِ الْآخِرَوِيَّةِ، وَيَجُوزُ مِنْ لَا يُوقِّعُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالدُّعَاءِ الْمَرْعِيَّ شَرَائِطُهُ وَالْمُنْفَى مَوَانِعُهُ، لَكُونِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ لِلْعَبْدِ، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْجَبَرُ⁽²⁸⁾، وَقَدْ تَقَرَّرَ بِالْجَبْرِ الْمُتَوَسِّطِ، وَكَوْنِ الْوُجُوبِ بِالْاِخْتِيَارِ مُحَقَّقًا لَهُ لَا مُنَافِيًا، وَفِيهِ تَأَمُّلٌ، وَبِذَلِكَ يَقْرُبُ أَنْ يَدْفَعَ شُبْهَةً: أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَاجِزِينَ الْمُضْطَرِّينَ وَالْمُحْتَاجِينَ، يُكْثِرُونَ بِالدُّعَاءِ وَلَا يَظْهَرُ أَثَرُ الْقَبُولِ، عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ لَا يَكُونَ الْقَضِيَّةُ فِعْلِيَّةً، بَلْ مُمَكِّنَةً، وَبَعْدَهُ أَيْضًا يَدْخُلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾

اللَّهِ الرَّحْمَنُ ﴿٢٩﴾، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ يُعْطِي كُلَّ سَائِلٍ، لَكِنْ! لَا يَصِلُ الْبَعْضُ إِلَى الدَّاعِي لِحِجَابِ بَيْنَهُمَا؛ لِعَدَمِ الْقَابِلِيَّةِ، وَلَا إِلَى تَخْصِيصِ الْخُطَابِ إِلَى الْبَعْضِ، عَلَى أَنْ بَعْضُ الْمُسْتَجَابِ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَفِيًّا فِي الظَّاهِرِ، بَحِثْ لَوْلَاهُ؛ لَطَهَرَ الْمَخَافُ وَالْمَكَارِهِ وَصُعُوبَتُهَا، وَالْبَعْضُ يَجُوزُ تَوَقُّفُهُ عَلَى وَقْتِهِ الْمَكُونِ فِي عِلْمِهِ بِحَسَبِ حِكْمَتِهِ، كَمَا قِيلَ فِي اسْتِجَابَةِ دُعَاءِ نُوحٍ (٥)، رُويَ عَنْ عَلِيٍّ (٦): ((الْأُمُورُ مَرْهُونَةٌ بِأَوْقَاتِهَا)) (٣٠)، وَأَيْضًا يَحْتَاجُ بِهِ الْمَعْتَرِلَةُ (٣١) النَّافِينَ تَأْثِيرَ الدَّعَوَاتِ وَمَنَافِعَهَا مُحْتَاجًا بِأَنَّهُ، قَدْ كَانَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَدْ جَفَّ الْقَلَمُ وَلَا صَارِفَ لِلنُّصُوصِ عَنْ ظَوَاهِرِهَا (٣٢)، ثُمَّ تَخْصِيصُ الْقَضَاءِ، وَكَذَا الدُّعَاءُ بِالدُّنْيَا وَإِنْ كَانَ مُلَاقِيًا لِمَسَاقِ الْحَدِيثِ كَمَا فَسَّرُوهُ، لَكِنْ! لَوْ تَمَّ تَجْمِيعُ الْأَوْقَاتِ، سَوَاءً فِي حَقِّ الدُّنْيَا، أَوْ الْآخِرَةِ وَالْأَشْخَاصِ، وَلَوْ كَانَ كَافِرًا، فَلَا يَخْلُو عَنْ وَجْهِهِ، فَإِنَّ عِنْدَنَا قَدْ يُسْتَجَابُ لَهُ (٣٣)، إِنْ كَانَ لِأُمُورِ الْآخِرَةِ أَوْ الدُّنْيَا خِلَافًا لِلشَّافِعِيَّةِ (٣٤)، فَإِنَّهُمْ يَنْفَعُونَ مُطْلَقًا (٣٥)، لَكِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى تَخْصِيصِ دُعَاءِ الْكَافِرِينَ فِي الْآخِرِيَّةِ (٣٦)، وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ، أَنْ يَتِمَّ إِذَا بُنِيَ عَلَى عَدَمِ تَخْفِيفِ عَذَابِ الْكَافِرِينَ بِطَاعَتِهِمْ وَحَسَنَاتِهِمْ، إِذْ لَا شَكَّ أَنَّ الدُّعَاءَ إِذَا خَتَا (٣٧)، وَطَبَعُهُ حَسَنٌ، إِلَّا أَنْ يُلْقَى بَيْنَ رَدِّ شَيْءٍ نَفْسِهِ وَوَضْعِهِ، فَيَكُونُ الْمُحْصِلُ؛ لَا يَرُدُّ مِنْ مَصَائِبِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ذَاتًا وَصِفَةً إِلَّا الدُّعَاءُ، فَإِنَّهُ لِلْمُؤْمِنِ يَدْفَعُهُمَا فِيهِمَا، وَلِلْكَافِرِينَ يَدْفَعُهُمَا فِي الدُّنْيَا، وَصُعُوبَةٍ فِي الْآخِرَةِ لَا نَفْسَهُ، بِشَهَادَةِ قَاعِدَةِ الشَّرْعِ وَاعْتِبَارِ الْحُكْمِ فِي الْمُسْتَنْتَى لِعَرَفِ الشَّرْعِ، أَوْ لِدَلِيلِ آخَرَ كَمَا قَالُوا فِي كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، ثُمَّ الظَّاهِرُ اتِّخَاذُ الْقَضَاءِ الْوَاقِعِ أَوْ تَنَاقُلُهُ لِقَوْلِهِ (٣٨): ((لَا يَرُدُّ الْقَدَرُ (٣٨) إِلَّا الدُّعَاءُ)) (٣٩) (٤٠)، وَإِلَّا، فَلَا مُحْصِلَ، لِكُونَ أَحَدِهِمَا مَرْدُودًا مَعَ بَقَاءِ الْآخِرِ عَلَى مَا فَسَّرُوها وَفَرَّقُوها، إِذَنْ، الْقَضَاءُ وَجُودٌ إِيَّاهُ لِلْمَوْجُودِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ (٤١) وَالْقَدَرُ: تَقْصِيلُ الْقَضَاءِ السَّابِقِ بِالْإِنْجَادِ فِي الْوَقْتِ الْمَخْصُوصِ بِالْمَوَادِّ الْمَخْصُوصَةِ، وَإِنَّ الْقَضَاءَ: الْإِرَادَةُ الْأَرَلِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ لِلْأَشْيَاءِ، مُقْتَضِيَةً لِنِظَامِ الْمَوْجُودِ عَلَى التَّرْتِيبِ الْخَاصِّ، وَالْقَدَرُ: تَعَلُّقُ الْإِرَادَةِ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَخْصُوصَةِ، قَالَ فِي شَرْحِ الْمَوَاقِفِ (٤٢): الْقَضَاءُ عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ (٤٣): الْإِرَادَةُ الْأَرَلِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ لِلْأَشْيَاءِ، وَالْقَدَرُ: إِيْجَادُهُ عَلَى قَدَرٍ مَخْصُوصٍ، وَتَقْدِيرُ مُعَيَّنٍ (٤٤)، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ، لَا يُتَصَوَّرُ كَوْنُ الشَّيْءِ مَعْدُومًا فِي اللَّوْحِ، مَعَ وَجُودِهِ فِي الْخَارِجِ وَبِالْعَكْسِ، كَمَا فِي عَدَمِ الْإِرَادَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ لِشَيْءٍ، مَعَ وَجُودِهِ عَلَى قَدَرٍ مَخْصُوصٍ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الدُّعَاءَ الْوَاحِدَ كَمَا يَدْفَعُ الْقَضَاءُ، يَلْزِمُهُ أَنْ يَدْفَعَ الْقَدَرُ الْمُغَايِرَ لَهُ، مَثَلًا: بِشَهَادَةِ مَجْمُوعِ الْحَدِيثَيْنِ، هَذَا وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُرَادَ هُنَا بِالدُّعَاءِ مُطْلَقُ الْعِبَادَةِ، كَمَا يُرَادُ مِنَ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قَالَ (٤٥)، وَيُرَادُ مِنَ الْقَضَاءِ، قَضَاءُ الْمَعْصِيَةِ وَالشَّدَائِدِ، فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ، وَيَكُونُ لَهَا مَدْخَلٌ فِي دَفْعِ الشَّدَائِدِ، وَمِنْ مُحْتَمَلَاتِ الْبَابِ، وَلَوْ ضَعِيفًا دُونَ قَضَاءِ النِّعْمَةِ وَالطَّاعَةِ، إِلَّا بِحَذْفِ الْمُضَافِ أَنْ يُعْتَبَرَ حَذْفُ مُضَافٍ مُرَادًا بِالْقَضَاءِ، قَضَاءُ الطَّاعَةِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَرُدُّ الطَّاعَاتِ وَتَوَاتِبِهَا إِلَّا تَرَكَ الدُّعَاءَ، أَيْ: مُطْلَقُ الْعِبَادَةِ عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي مَحَلِّهِ، وَقَدْ سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ أَيْضًا، أَنَّ السَّعِيدَ قَدْ يَشْفَى، وَإِنَّ الشَّقِيَّ قَدْ يَسْعُدُ مِنَ الثَّقَلَيْنِ، بَلْ، مِنْ الْمَلِكِ أَيْضًا عَلَى اخْتِلَافٍ، وَحَدِيثُ السَّعِيدِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ (٤٦)، فَقَدْ مَرَّ التَّنْبِيهُ عَلَى عِلْمِ، أَنَّ قَضَاءَهُ عَلَى أَرْبَعَةٍ: قَضَاءُ الطَّاعَةِ،

فَصَاحِبِ الْاِسْتِقْبَالِ بِالْجُهْدِ وَالْخُلُوصِ، حَتَّى يُكْرِمَهُ اللهُ تَعَالَى بِالتَّوْفِيقِ وَالْهِدَايَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿طَنَاءُ
الْاَبْنَاءِ لِلْحَجِّ الْمُؤْمِنُونَ النَّبِيُّونَ الْفُرْقَانُ﴾ (47)، وَقَضَاءُ الْمَعْصِيَةِ، فَعَلَى صَاحِبِهِ الْاِسْتِقْبَالِ بِالنُّوبَةِ، لِقَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿الْجَانَّةِ الْاَحْقَفُ مُحَمَّدٌ الْبَتِّحُ الْمَحْرَمَاتِ فَتِ الدَّارَاتِ﴾ (48)، وَقَضَاءُ النِّعْمَةِ، فَعَلَيْهِ الْاِسْتِقْبَالُ
بِالشُّكْرِ وَالسَّخَاءِ، حَتَّى يُكْرِمَهُ اللهُ تَعَالَى بِالزِّيَادَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ اَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنْ﴾ (49)، وَقَضَاءُ
الشَّدَةِ، فَعَلَى صَاحِبِهِ الْاِسْتِقْبَالِ بِالصَّبْرِ وَالرِّضَاءِ، حَتَّى يُعْطِيَهُ اللهُ تَعَالَى الْكِرَامَةَ فِي الْعُقْبَى، قَالَ اللهُ
تَعَالَى: ﴿الْبَكَارُ الْعَصْرُ الْهَبْرَةُ الْفَيْيَكُ فَرْشِي الْمَاعُونُ الْكُورُ﴾ (50)(51)، بَقِيَ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى الشَّدَائِدِ
وَالْبُلُو، وَكَذَا التَّوَكُّلُ وَتَفْوِيضُ الْأُمُورِ إِلَيْهِ تَعَالَى مُنَافٍ لِلدَّعَوَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ إِلَيْهَا، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿
الْعَظِيمُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (52)، يُمكنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا الْمُنَافِي لِلصَّبْرِ، هُوَ عَدَمُ تَحْمُلِ الْمَحَنِ
وَالْمَصَائِبِ بِإِظْهَارِ التَّضَجُّرِ، وَإِنَّمَا الْمُنَافَاةُ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا لَمْ يَكُنْ سَبَبًا عَادِيًا مِنْهُ تَعَالَى لِذَفْعِ الْمَذْكُورِ وَإِلَّا،
فَكَيْفَ قَدْ صَحَّ عَدَمُ مُنَافَاتِ الْأَسْبَابِ الْوَهْمِيَّةِ لِلتَّوَكُّلِ بِهَذَا الشَّرْطِ، لِمَا لَهَا فَضْلًا عَنْ غَيْرِهَا؟ نَعَمْ، إِنَّهُ وَإِنْ
أَمَكْنَ الْمُنَافَاةُ لِكَمَالِ التَّوَكُّلِ فِي تَعَمُّقِ الْأَسْبَابِ، لَكِنَّهُ إِنَّمَا يَجْرِي فِي الْوَهْمِيَّةِ وَالِدَّعَاءِ مِنَ الظَّنِّيَّةِ، بَلِ
الْقُطْعِيَّةِ، وَمِنْ هَذَا يَظْهَرُ وَجْهُ مَا يُقَالُ مِنْ أَفْضَلِيَّةِ الدَّعَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عَدَمِهِ وَتَرْكِهِ قِصْدُ الثَّوَابِ الصَّبْرِ،
وَلِهَذَا يُقَالُ: الْمُبَاشَرَةُ بِالْأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ الْمَطْهُونَةِ الْوُصُولِ إِلَى الْمُسَبِّبَاتِ، لَا يُنَافِي فِي التَّوَكُّلِ أَصْلًا، بَلِ
قَدْ يَفْتَرِضُ عَلَى أَنْ تَرْكُهُ يَفْرِضُ إِلَى الْبَطَالَةِ الَّتِي أَعَانَهَا النَّبِيُّ (ﷺ): ((وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ)) (53)
فَإِنَّهُ مِنْ قَبِيلِ عَطْفِ الْخَاصِّ (54) عَلَى الْعَامِّ (55)، فَالْبِرُّ يَزِيدُ ذَاتَ الْمُعَلَّقِ مُطْلَقًا، وَشَرَفُ الْمُبْرَمِ بِالثَّوَابِ، أَوْ
بِقَبَاءِ الْأَسْمِ وَالْأَثَرِ، لَعَلَّ أَنْ الْأَوَّلُ مُشَارٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْقَلْبُ الْبَيْتُ الْبَيْتُ الْعَبَادَاتِ الْفَرْعَاتِ الْبَكَارُ
الْعَصْرُ الْهَبْرَةُ الْفَيْيَكُ فَرْشِي الْمَاعُونُ الْكُورُ﴾ (56)، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَظَمُ فَضْلَاتِ الشُّبُورِ الْخُرُوقُ﴾ (57)
الآيَةُ.. وَسُورٌ كُتِبَ بِهِ اللَّوْحُ بِأَنْ زَيْدًا: إِنْ حَجَّ فَعُمْرُهُ سِتُّونَ وَإِلَّا فَارْبِعُونَ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ (ﷺ): ((الْصَّدَقَةُ تَرُدُّ
الْبَلَاءَ وَتَزِيدُ الْعُمْرَ)) (58)، ((وَالْبِرُّ وَحُسْنُ الْجَوَارِ، وَعِمَارَةُ الدِّيَارِ، وَزِيَادَةُ الْأَعْمَارِ)) (59)، وَلَنَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿
لِلْحَجِّ الْمُؤْمِنُونَ النَّبِيُّونَ الْفُرْقَانُ الشَّجَرَةُ الْبَشَرُ الْغَنَمُ الْبُورُ الْقَنَمُ﴾ (60) وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿
الْجَانَّةِ الْاَحْقَفُ الْمُبَحَّحَةُ الْمَضْرُوحَةُ الْمَبَافُوحَةُ النَّجَابُ الْفَلَاخُ﴾ (61) وَقَوْلُهُ: (ﷺ): ((يُكْتَبُ لِلْوَلَدِ فِي بَطْنِ
أُمِّهِ رِزْقُهُ وَعَمَلُهُ وَأَجَلُهُ)) (62)، وَمِنْ هَذَا، يَكَادُ أَنْ لَا يَحْتَاجُ فِي التَّوْفِيقِ بَيْنَ النُّصُوصِ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: لِأَنَّ
عَدَمَ التَّأَخُّرِ كَمَا هُوَ الْمُسْتَعَادُّ مِنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ، إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ تَحَقُّقِ الشَّرْطِ الَّذِي هُوَ بِمَجِيءِ الْأَجَلِ، كَمَا
لَا يَحْتَاجُ إِلَى قَصْرِ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ الْمَفْهُومَيْنِ مِنَ الْآيَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ، كَوْنُهُمَا بِالنَّظَرِ إِلَى مَلَكِ الْمَوْتِ
وَسَائِرِ الْوُكَلَاءِ، وَمِنْهُ يَرَى قُوَّةَ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، لَكِنَّ الْمَفْهُومَ الْأَكْثَرَ، وَالثَّانِي وَيَعْلَمُ حَالِ تَعْلِيلِ الثَّانِي الَّذِي هُوَ
حَمْلُ زِيَادَةِ الْبِرِّ عَلَى كَثْرَةِ الْخَيْرِ بِوُرُودِ النُّصُوصِ عَلَى عَدَمِ التَّقْدِيمِ عَلَى عَدَمِ التَّقَدُّمِ وَالتَّأَخُّرِ عَنِ الْأَجَلِ،
إِلَّا أَنْ يُحْمَلُ ذَلِكَ عَلَى عِلْمِهِ تَعَالَى، فَإِنَّ مِنْ عِلْمِهِ تَعَالَى، مَوْتُهُ لِسَنَةِ سِتِّينَ مَثَلًا، يَسْتَحِيلُ تَخْلُفُهُ بِالتَّقَدُّمِ
وَالتَّأَخُّرِ مَثَلًا قَطْعًا، كَمَا يُفْصَلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الرَّجِيمُ قَالَ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (63)، عَلَى تَفْسِيرِ أَنْ

يَكُونُ الْأَجَلَ الْأَوَّلُ مُشِيرًا إِلَى اللَّوْحِ، وَمَا عِنْدَ الْمَلِكِ، وَالثَّانِي إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْأَخْفَفُ﴾ مُحْتَكِكًا الْبَيْتَ لِلْمُحْجَرَاتِ (64) وَقَدْ يُوَفَّقُ أَيْضًا بِمَا يُفَسَّرُ بِهِ هَذِهِ الْآيَةُ، مِنْ أَنَّ الْأَجَلَ، مِنَ الْوِلَادَةِ إِلَى الْمَوْتِ، وَالثَّانِي مِنَ الْمَوْتِ إِلَى الْبَعْثِ بِنَاءً عَلَى أَثَرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (65)، (66)، فَيَزِدَادُ الْأَوَّلُ أَجَلَ الْعُمَرِ مِنَ الثَّانِي بِعَمَلِ أَعْمَالِ الْبِرِّ، كَالصَّلَاةِ، وَالْعَدْلِ، وَالصَّدَقَةِ، كَمَا يَزِدَادُ الثَّانِي بِالْفُجُورِ، وَتَرْكِ الْبِرِّ، وَانْعِدَامِ النِّقْمِ وَالتَّأَخُّرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَجَلِ الشَّامِلِ لهُمَا، ذُوْنُ الْأَوَّلِ فَقَطْ، وَإِلَى مَا ذُكِرَ، يُمَكِّنُ ارْجَاعُ قَوْلِ حُكَمَاءِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَنَّ لِلْحَيَوَانِ أَجَلَانِ طَبِيعِيَّانِ، بِمَوْتِهِ يَتَخَلَّلُ رُطُوبَتُهُ، وَانْطِفَاءُ حَرَارَتِهِ الْغَرِيزِيَّتَيْنِ، يَعْنِي: لَوْ بَقِيَ عَلَى طَبِيعَتِهِ وَمَزَاجِهِ الْمُتَخَصِّصَةِ بِهِ سَالِمًا عَنِ الْعَوَارِضِ (67) وَالْآفَاتِ (68) الْمُهْلِكَةِ، لَانْتَهَتْ بِقَاوُهِ إِلَى تَخَلُّلِ الرُّطُوبَةِ، وَاخْتِرَامِيًّا بِحَسَبِ الْآفَاتِ وَالْأَمْرَاضِ، يَعْنِي: إِنْ ابْتَلَى بِشَيْءٍ مِنْهَا؛ يَمُوتُ قَبْلَ ذَلِكَ، لَكِنْ لَا يَخْضَعُ أَنَّهُ مِنْ قِبَلِ الْقِيَاسِ الْفَقْهِيِّ، مَعَ فَارِقٍ، وَخَارِجٍ عَنْ حَصْرِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ، وَلَا دَاعِي إِلَى التَّعَسُّفِ بِتَعْمِيمِ الْبِرِّ الْوَاقِعِ فِي الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنْ يَدَّعِي لِكِفَايَةِ مُجَرَّدِ الزَّنِّ (69) فِي الطَّلَبِ، وَأَنْتَ خَبِيرٌ، أَنَّ الذُّوقَ لَا يَصِحُّ، وَبَقِيَ أَنَّ الْعُمَرَ امْتِدَادٌ، وَهِيَ مِنْ مَبْدَأٍ مُوهُومٍ إِلَى مُنْتَهَى، كَذَلِكَ وَهُوَ الزَّمَانُ الْمُوْهُومُ الْمَمْدُودُ بِحَدِّينِ مُوهُومَيْنِ، فَكَيْفَ بِنَصُورِ الزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ فِيمَا لَا وُجُودَ لَهُ؟، قُلْنَا: يَجُوزُ كَوْنُهُمَا بِاعْتِبَارِ كَثَرَةِ الْآفَاتِ الْمُعْبَرِ عَنْهَا بِالْحَالِ وَالْحَاضِرِ، الَّتِي قِيلَ بِوُجُودِهَا وَقِلَّتِهَا، أَوْ إِنَّ الْعُمَرَ، هُوَ مَدَّةُ بَقَاءِ اتِّصَافِ الْعَبْدِ مِنْهُ بِدَوَامِ الرُّوحِ، يَجُوزُ تَرَايُدُهُ بِدَوَامِ الرُّوحِ، وَيَجُوزُ تَرَايُدُهُ بِدَوَامِ اتِّصَافِ الْمَذْكُورِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْأَشْيَاءَ الْمَعْدُومَةَ، تَكُونُ مَوْجُودَةً بِحَيَثِيَّاتٍ مَوْجُودَةٍ (70)، وَلَوْ أُريدَ مِنَ الْعُمَرِ الْحَيَاةَ الْمُقَارَنَةَ بِأَجْزَاءِ الزَّمَانِ، فَلَا خُلُوعَ عَنْ وَجْهِهِ، إِنْ قِيلَ: بِالْوُجْهِ فِي إِسْنَادِ الرَّدِّ إِلَى الدُّعَاءِ وَالزِّيَادَةِ إِلَى الْبِرِّ، وَمَا الْحَاجَةُ الثَّانِي لَا غِنَاءَ الْأَوَّلِ عَنْهُ، قُلْنَا: ذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِمُبَالَغَةِ فِي الدُّعَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبِرِّ، حَيْثُ يُفْهَمُ مِنَ الرَّدِّ، أَنَّهُ يَنْفَعُ لِلْقَضَاءِ النَّازِلِ، كَمَا يُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ النَّفْعِ وَالتَّلْقِي، وَأَمَّا الْبِرُّ، فَلَا يُعْلَمُ نَفْعُهُ بَعْدَ النَّزُولِ، وَإِنَّ الْإِغْنَاءَ إِنَّمَا يَكُونُ، إِذَا كَانَتْ الْقَضِيَّةُ الْأُولَى عَامَّةً مُطْلَقًا مِنَ الثَّانِيَةِ، وَإِذَا الثَّانِيَةُ لِحُصُوصِ مَوْضُوعٍ الْأُولَى مُطْلَقًا مِنْ مَوْضُوعٍ الثَّانِيَةِ، كَمَا كَانَ مَحْمُولِ الثَّانِيَةِ، خَاصًّا أَيْضًا مِنَ الْأُولَى، وَلَوْ سَلِمَ يَجُوزُ مِنَ الثَّانِي، وَوَارِدًا عَلَى طَرِيقَةِ التَّفْسِيرِ الْأُولَى، إِذْ لَا شَكَّ أَنَّ الْعُمَرَ مِنَ النُّقْصَانِ وَالزِّيَادَةِ رَدُّهُ، وَالِدُّعَاءُ مِنَ الْبِرِّ، إِذْ لِيَصَامِنَهُ هُنَا الْحَسَنُ مُطْلَقًا لَا مَعْنَاهُ الْمَشْهُورُ مِنَ الَّذِي هُوَ الْإِحْسَانُ فِيهِ، تَتَدَفَّعُ الشُّبْهَةُ بِمِثْلِ قَوْلِهِ: (p) ((الْصَّدَقَةُ تَرُدُّ الْبَلَاءَ وَتَزِيدُ الْعُمَرَ)) (71) وَقَوْلُهُ: (الْصَّدَقَةُ وَالصَّلَاةُ تُعَمِّرَانِ الدِّيَارَ وَتَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ) (72)، وَلَا حَاجَةَ إِلَى جَعْلِ الْقَصْرِ إِضَافِيًّا أَوْ دِعَائِيًّا، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ عَطْفُ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ مِنْ قِبَلِ عَطْفِ الْعِلَّةِ (73) عَلَى الْمَعْلُولِ (74)، عَلَى مَعْنَى أَنَّ الدُّعَاءَ يَرُدُّ الْقَضَاءَ؛ لِأَنَّ الدُّعَاءَ بَرٌّ، وَالْبِرُّ يَرُدُّ الْقَضَاءَ، ثُمَّ نَقُولُ: بِأَنَّ الْبِرَّ يَزِيدُ الْعُمَرَ، وَكُلُّ مَا يَزِيدُ الْعُمَرَ يَرُدُّهُ، فَالْثَّانِيَةُ صُغْرَى لِلْكُبْرَى الْمَطْوِيَّةِ، قَائِمٌ عَلَى كُبْرَى قِيَاسِ مَطْوِيٍّ، كَلَّمَا مُقَدِّمَتِي، لَكِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى دُعَاءٍ، كَوْنِ الثَّانِي ظَاهِرًا أَوْ مَعْلُومًا إِمَّا بِالتَّسْلِيمِ أَوْ بِالْبُرْهَانِ (75) مَثَلًا، ثُمَّ احْتِجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى الْمَعْتَرِلةِ (76)، النَّافِيْنَ نَفْعَ الدُّعَاءِ بِقَوْلِهِمْ: لَوْ كَانَ لِلدُّعَاوَاتِ نَفْعٌ، لَلَزِمَ تَبَدُّلُ الْقَضَاءِ (77)، لَكِنَّ التَّالِيَّ بَطْءٌ وَتَصَوُّيرٌ لِاحْتِجَاجٍ، إِمَّا بِالْمُعَارَضَةِ، كَأَنَّ الدُّعَاءَ يَرُدُّ الْقَضَاءَ، وَكُلُّ مَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ لَهُ نَفْعٌ،

أَوْ يُقَالُ: الدَّعَاءُ شَيْءٌ وَرَدَ فِي حَقِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ (p): ((لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ))⁽⁷⁸⁾، وَكُلُّ شَأْنُهُ كَذَا فَلَهُ نَفْعٌ بِالْمَلَاذِمَةِ، إِذْ يُنْتَفَعُ بِالدَّعَوَاتِ مَعَ عَدَمِ التَّبَدُّلِ، لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ، وَكُلُّ شَأْنُهُ كَذَا فَلَهُ نَفْعٌ، وَيُمْكِنُ التَّوْحِيدُ بِالْمَنْعِ أَيْضًا، كَانَ يُقَالُ مَثَلًا: إِنْ أَرَدْتُمْ الْقَضَاءَ الْمُبْرَمَ، وَإِذَا أَرَدْتُمْ الْمُطْلَقَ وَالْمُعْلَقَ فَبَطُلَا، إِنَّ الثَّانِي مِمَّا قَدْ رُوي عَنْهُ عَلَيْهِ (p): ((لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدَّعَاءُ))⁽⁷⁹⁾، وَإِذَا أُرِيدَ مِنَ الْقَضَاءِ الْمَلَاذِمَةُ الْمُبْرَمَ، وَفِي الاسْتِثْنَائِيَّةِ الْمُعْلَقِ وَالْعَكْسِ، فَبَعْدَ الْمُسَاعَدَةِ؛ تَكَرَّرَ الْمُشْتَرَكُ مَمْنُوعٌ، وَاللَّهُ الْمُؤَقِّفُ.

هَذَا مَا صَدَرَ عِنْدَ تَلَاطُمِ أَمْوَاجِ الْعَوَاقِبِ وَإِخْلَالِهَا، مَعَ كَوْنِهَا عُجَالَةً فِي انْتِشَائِهَا عَمَّنْ لَهُ قُصُورُ شَأْنٍ فِي هَذَا، وَعَدَمُ اسْتِعْدَادٍ لِمَا فِيهَا وَصُولُ الْحَقَائِقِ، وَعَثُورُ الدَّقَائِقِ، وَأَيُّنَ الْحَظِيطِ إِلَى أَقْصَى الْمَقَامِ، وَأَنْسُ الْكَلَامَ لِعَايَةِ غَرَّةِ الْمَرَامِ.

فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَآخِرُهُ، وَلِحَبِيبِهِ الصَّلَاةُ دَائِمًا وَكَثِيرًا سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
كَتَبَهُ فِي بَلَدَةِ اذْنَةَ سَنَةِ (1174هـ).

الخاتمة واهم التوصيات

لله حمد على حسن الخواص، وانجاز المقدور بمقادير اللطف والتقدير على إتمام هذا السفر الكريم لعالم فذ، وجبل شامخ في العلوم، وحبر محبر في الفنون فهو جامع بين علوم الشريعة والحقيقة، وعلوم الالة، وقد بانه من عرض هذا المخطوط ودراسته، وتحقيقه نتائج وتوصيات من اهمها:

1. وصف المصنف الخادمي رحمه الله تعالى سفره وشرحه بتحقيقات لم يسبق اليه من سبقه فيها من التمحيص والبحث في مصطلحات الفنون لخدمة وشرح الحديث الشريف .
2. اخلص القول في قوله ((لا يرد القضاء الا الدعاء)) اي لا يستهل القضاء المبرم ولا يدفع نفس المعلق الا الدعاء لان تفسيره بالتهونة والتيسير والصعوبة هي ايضا ليست خارجة عن القضاء .
3. الا مر الاخر الذي وقف الامام الخادمي رحمه الله عنده هو الدعاء، وعلاقته بنزول القضاء لان بعض العباد ومنهم المؤمنين لا يحيطوا علما بقضية فائدة الدعاء مع القضاء لان الدعاء طلب من الله المسبب والمنزل بأمره القضاء فأن الدعاء هو قسيم من القضاء هذا صريح قوله رحمه الله (فالدعاء سبب لرد القضاء سببا قريبا أو بعيدا).

3. أوضح الخادمي رحمه الله مسألة المدعو عليه مقضيا في علمه تعالى أو كان مبرما هل ينفع الدعاء؟ فجاب بنعم في النشأة الاخرية ويجوز من لا يوافقه الله تعالى بالدعاء المرعي شرائطه والمنفي موانعه لكونه من الافعال الاختيارية للعبد ان باب الدعاء من اسباب الرحمة التي على المؤمن والمسلم ان لا يغفل عنها .

4. توقف رحمه الله عند قوله تعالى (وءاتكم من كل ما سألتموه) فاقض بالمسألة ان العطاء لا يكون على لسان السائل فقط بل وجوب الدعاء من وجوب علم المكنون والمقدور للعبد فما ليس للعبد في زمن معين يطلبه العبد يكون للعبد في غير زمن خص العبد بل الله تعالى يخص به العبد في علم مكنون في

مكان وزمن ووقت معين حسب مقتضى حكمته .

5. أورد تعريف القضاء والقدر والتفريق بينهما على ما ذهب اليه الاشاعرة بان القضاء : هو الارادة الازلية المتعلقة للأشياء، والقدر : ايجاده على قدر مخصوص وتقدير معين .

6. ان الدعاء يدفع القضاء وكذا يدفع القدر لان الدعاء يراد به هنا الدعاء مطلق العبادة وذهب الى ان تفسير القضاء قضاء المعصية والشدائد فان الحسنات يذهبن السيئات ويكون لها مدخل في دفع الشدائد ثم ضعف هذا القول لأنه دون قضاء النعمة والطاعة فأخلص القضاء قضاء الطاعة بمعنى أنه لا يرد الطاعات وثوابها الا ترك الدعاء .

7. ذهب الامام الخادمي رحمه الله الى تقسيم القضاء الى اربعة انواع ، 1. قضاء طاعة لصاحب الاستقبال ، 2. وقضاء المعصية فعلى صاحبه الاستقبال بالتوبة ، 3. وقضاء النعمة فعليه الاستقبال بالشكر ، 4. وقضاء الشدة فعلى صاحبه الاستقبال بالصبر والرضا .

8. أخلص المولى الخادمي رحمه الله الى مسألة مهمة ألا وهي هل الدعاء يزيد أجل الله المكنون في اللوح ام الذي في أم الكتاب؟ وفسر قوله تعالى (ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده) ان الاجل الاول يعني به اللوح الذي عند الملك ، والاجل الثاني : الى قوله تعالى (وعنده أم الكتاب) وفسر تفسيراً اخر ان الاجل من الولادة الى الموت ، والثاني : من الموت الى البعث على دليل لسيدنا عبد الله ابن عباس رضي الله عنه فتكون الزيادة للأول والاول للعمر من الثاني بعمل اعمال البر .

9. رده رحمه الله على فرقة المعتزلة النافين نفع الدعاء بقولهم لو كان للدعوات نفع للزم تبدل القضاء ، وهذا القول بعيد عن الصواب لان رد القضاء بالدعاء ورد به الدليل وما ورد به الدليل احق بالأخذ والاعتقاد والاتخاذ حجة لان من اسباب التحقيق والتيسير على العبد .

9. من حكمة الله تعالى ان جعل مقادير وقضاء ، وكلا الامرين قد كتبنا على ابن ادم وبين التفضيل والايضاح في المقدور والمكنون في اللوح فرق بين من آمن وشهد بالوحدانية والربوبية لله تعالى وبين من كفر بهما فالأول يلهمهم باب الدعاء فيعافى من شدة نزول القضاء والقدر بلا تأخير علم مكتوب ومعلوم عند الله تعالى ولا قدرة تغير من العبد لقدرة الله تعالى وانما هبة فضل ورحمة بحسن الرجاء، واللجوء لديمومة الطاعة، والصبر على ما قدر الله تعالى ووفق، وصل اللهم على خير قدر مقدور وشرف مشرف على الوجود وفي الوجود سيدنا محمد وعلى اله وازواجه واصحابه آمين .

التوصيات :

1. حث الباحثين على البحث عن التراث الاسلامي ونشره لطلاب العلم والمسلمين .
2. الدقة في تتبع اقوال المتقدمين من سلف وخلف هذه الامة المباركة حتى لا ننقول عليهم ما لا يقولون .
3. اشاعة روح البحث والتحقيق بين طلاب العلم وارشادهم الى المواقع السليمة للأخذ منها .

الهوامش:

- (1) ينظر: الاعلام, للزركلي, 68/7.
 - (2) ينظر: المصدر نفسه, 68/7.
 - (3) بالضم, ثم السكون, ونون ساكنة, وياء: من أعظم مدن المسلمين بالروم, وبها وبأقصرى سكنى ملوكها. وهي في طريق عمورية إلى انطالية, وبينها وبين اللاذقية يوم, وقونية مدينة حسنة: وبها تفرق الطرق إلى انطالية وغيرها. ينظر: معجم البلدان, لشهاب الدين الحموي, 415/4. و الروض المعطار في خبر الأقطار, لابي عبد الله الحميري, ص, 484.
 - (4) الاناضول او اسيا الصغرى: هي منطقة جغرافية وتاريخية قريبة من شرق اوربا, حيث تشكل شبه جزيرة جبلية في غرب آسيا وهي محصورة بين البحر الابيض المتوسط والبحر الاسود. وتشمل جل الاراضي التركية. wikipedia.org. 2012/10/10. ar.m.
 - (5) ينظر: معجم المفسرين (من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر), لعادل نويهض, 630/2.
 - (6) ينظر: الاعلام, للزركلي, 68/7.
 - (7) مدينة عظيمة مشهورة بما وراء النهر قديمة طيبة. قال صاحب كتاب الصور: لم أر ولا بلغني أن في جميع بلاد الإسلام مدينة أحسن خارجاً من بخارى. ينظر: آثار البلاد وأخبار العباد, لزكريا القزويني, ص, 509.
 - (8) لم أعثر على ترجمة له.
 - (9) . ينظر: الاعلام, للزركلي, 68/7.
 - (10) كنيسة أنشئت في القسطنطينية بأمر الإمبراطور (جوستيان الأول) وقد حولها العثمانيون بعد فتح القسطنطينية عام 1453/م إلى جامع مضيفين إليها أربع مآذن ثم حولها كمال أتاتورك عام 1935/م إلى متحف. ينظر: تعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير, موقع الإسلام, ص, 84.
 - (11) كان اسمها بنظمية فنزلها قسطنطين الأكبر, وبنى عليها سورا, وسماها باسمه, وصارت دار ملك الروم إلى الآن, واسمها اصطنبول. ينظر: مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع, لصفي الدين البغدادى, 1902/3.
 - (12) . ينظر: الاعلام, للزركلي, 68/7.
 - (13). ينظر: المصدر نفسه, 7, 68, الارهرية, 3: 755, مخطوطات الدار 1: 389, 390, 391, 427, دار الكتب الشعبية 10: 171.
 - (14) الطريقة النقشبندية كاملا (ص: 3)
- تنتسب هذه الطريقة إلى محمد بهاء الدين شاه نقشبند. واشتق اسمها منه, ومن ثم عرفت به. ولد في قرية بخارى سنة (717-791), وكانت قبله تنسب إلى عبد الخالق الغجدواني, وسميت كذلك بالمجددية أو الفاروقية نسبة إلى الشيخ أحمد الفاروقي السرهندي, وبالخالدية نسبة إلى خالد النقشبندي الملقب بالطيار ذي الجناحين. وهو الذي نشر الطريقة في بلاد الشام بعد أن تلقاها من الشيخ عبد الله الدهلوي. وقد كان انتشارها مقصورا على بلاد بخارى وما حولها..

- ينظر: البهجة السنية في آداب الطريقة العلية النقشبندية: الشيخ العالم العلامة محمد بن عبد الله مصطفى الخاني الخالدي النقشبندي، ت(1229) ضبطه: احمد فريد المزيجي، دار الكتب العلمية - بيروت، 35.
- (15) . ينظر: الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم»، جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري، إياد بن عبد اللطيف القيسي، مصطفى بن قحطان الحبيب، بشير بن جواد القيسي، عماد بن محمد البغدادي، 2432/3.
- (16) . ينظر: المصدر نفسه، 68/7.
- (17) عبارة عن الحكم الكلي الإلهي في أعيان الموجودات على ما هي عليه من الأحوال الجارية في الأزل إلى الأبد. ينظر: التعريفات، للجرجاني، ص، 177.
- (18) غير مفهومة عندي. لانه في نسخة ب (في طب معدن همه) أرى والله اعلم ان الجملة هي: في طيبت معدن همه والله اعلم.
- (19) الزبر: الكتابة. يقال: زبر يزبر ويزبر. قال الأصمعي: سمعت أعرابيا يقول: أنا أعرف تزبرتي، أي خطي وكتابتي. والزبر: الكتاب، والجمع زبور مثل قدر وقدر. ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي، 667/2.
- (20) رواه الترمذي من حديث سلمان، باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء، 16/4، رقم الحديث (2139). قال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب من حديث سلمان، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن الضريس، وأبو مودود اثنان، أحدهما: يقال له: فضة، والآخر: عبد العزيز بن أبي سليمان. ينظر: الجامع الكبير - سنن الترمذي، للترمذي، 16/4.
- (21) اسم لما أريد به غير ما وضع له المناسبة بينهما، كتسمية الشجاع: أسدا. ينظر: التعريفات، للجرجاني، ص، 202.
- (22) هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح به التخاطب احترز به عن المجاز: ينظر: التعريفات، للجرجاني، ص، 89.
- (23) رواه الامام أحمد من حديث معاذ ((لن ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم بالدعاء عباد الله)) ينظر: مسند الامام أحمد، 370/36، رقم الحديث (22044). قال الهيثمي: (شهر بن حوشب لم يسمع من معاذ، ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ضعيفة). ينظر: أنيس الساري، لابن حجر. 1481/2.
- (24) عن ام المؤمنين عائشة، رضي الله عنها، قالت: قال رسول (p): ((لا يغني حذر من قدر، والدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل، وإن البلاء لينزل فينتلقاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة)). ينظر: الحاكم، للنيسابوري، كتاب الدعاء، والتكبير، والتهليل، والتسبيح والذكر، 669/1، رقم الحديث (1813)، قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه).
- (25) سورة الاسراء: جزء من الآية (4).
- (26) سورة الرعد: الآية (39).
- (27) روى عن امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما هو تفسير لهذه الآية، روى أنه كان يقول في دعائه: اللهم إن كنت كتبتني عندك شقيا، فامحني واكتبني سعيدا، فإنك تقول: (يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب). ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال، 217/6.

- (28) وهو أن تجبر إنساناً على ما لا يريد وتكرهه جبراً على كذا. ينظر: العين، للفراهيدي، 115/6.
- (29) سورة إبراهيم: جزء من الآية (34).
- (30) لم اعثر على نسبة هذا القول لعلّي، وانما ذكره الرازي من غير نسبة. ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي، 50/19.
- (31) هم اصحاب واصل بن عطاء الغزال، وعمرو بن عبيد بعده، وسموا معتزلة، لاعتزال واصل بن عطاء حلقة الحسن البصري، بعد قوله المبتدع في مرتكب الكبيرة. ينظر: الملل والنحل: للشهرستاني، 48-43/1.
- (32) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام، للتقازاني، 168/2.
- (33) قال الرازي: فإن قالوا تخصيص المؤمنين بإجابة الدعاء هل يدل على أنه تعالى لا يجيب دعاء الكفار؟ قلنا: قال بعضهم: لا يجوز لأن إجابة الدعاء تعظيم، وذلك لا يليق بالكفار، وقيل: يجوز على بعض الوجوه، وفائدة التخصيص أن إجابة دعاء المؤمنين تكون على سبيل التشريف، وإجابة دعاء الكافرين تكون على سبيل الاستدراج. ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي، 598/27.
- (34) بفتح الشين المعجمة وبعد الألف فاء مكسورة وفي آخره عين مهملة - هذه النسبة إلى الجد الأعلى وهو جد الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم ابن المطلب بن عبد مناف الشافعي ولد بغزة الشام سنة خمسين ومائة ومات بمصر سنة أربع ومائتين في رجب وشهرته تغني عن ذكره. ينظر: اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الاثير، 176-175/2.
- (35) وهذا قول المتقدمين، كمجاهد وقتادة غيرهم. ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، 401/16.
- (36) قال القرطبي: قال ابن عباس: أي أصوات الكافرين مَحْجُوبَةٌ عن الله فلا يسمع دعاءهم.
- ينظر: الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، للقرطبي، 301/9.
- (37) حَتَا الرَّجُلُ يَخْشُو خَشَوْ أَي: أَكْثَرَ مِنْ حَزْنٍ أَوْ مَرَضٍ مَتَخَشَعًا. ويقال: أَرَاكَ اخْتَنَّتْ مِنْ فُلَانٍ قُرْقًا أَي: فَرَقَتْ مِنْهُ.
- ينظر: العين، للفراهيدي، 296-295/4.
- (38) القدر: تعلق الإرادة الذاتية بالأشياء في أوقاتها الخاصة، فتعلق كل حال من أحوال الأعيان بزمان وعين وسبب معين عبارة عن القدر. ينظر: التعريفات، للجرجاني، ص، 174.
- (39) سبق تخريجه ص (1).
- (40) ينظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للتعالبي، 388/1.
- (41) قال ابو حنيفة: (وهو الذي قدر الأشياء وقضاها ولا يكون في الدنيا ولا في الآخرة شيء الا بمشيئته وعلمه وقضائه وقدره وكتبه في اللوح المحفوظ). ينظر: الفقه الاكبر، لابي حنيفة، ص، 29.
- (42) شرح المواقف، للقاضي: عضد الدين عبد الرحمن الايجي، (ت: 756هـ)، تأليف السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني، (ت: 816هـ)، ومعه حاشية السيلالكوتي والجلبي على شرح المواقف، ضبطه وصححه، محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، 2-1.
- (43) مذهب تنتسب للأمام ابي الحسن علي بن إسماعيل أبي الحسن الأشعري؛ المنتسب إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما الذي خرج على المعتزلة واتخذت الاشاعرة البراهين النصية والدلائل العقلية الكلامية وسيلة في محاجة

خصوصها من المعتزلة والفلاسفة وغيرهم لاثبات حقائق الدين والعقيدة الاسلامية. ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني، 94/1.

(44) ينظر: شرح المواقف، للقاضي: عضد الدين عبد الرحمن الايجي، ص، 179.

(45) سورة غافر: جزء من الآية: (60).

(46) لا يوجد لفظ السعيد في بطن امه، وانما اللفظ جاء: عن أبي الزبير المكي، أن عامر بن واثلة، حدثه أنه سمع عبد الله بن مسعود، يقول: ((الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد من وعظ بغيره)). رواه مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي في بطن امه وكتابة رزقه وأجله وعلمه وشقاوة وسعادته، 2037/4 رقم الحديث (2645).

(47) سورة العنكبوت: جزء من الآية: (69).

(48) سورة البقرة: جزء من الآية: (222).

(49) سورة إبراهيم: جزء من الآية: (7).

(50) سورة الزمر: جزء من الآية: (10).

(51) قال جمال الدين الغزنوي: (اعلم أن جميع ما قضى الله عز وجل أربعة قضاء الطاعة وقضاء المعصية وقضاء النعمة وقضاء الشدة). ينظر: كتاب اصول الدين، لجمال الدين الغزنوي، ص، 193.

(52) سورة غافر: جزء من الآية: (60).

(53) سبق تخريجه، ص، (1).

(54) الخاص هو اللفظ الدال على مسمى واحد. ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، 350/1.

(55) العام: هو القول المشتمل على شيئين فصاعدا. ينظر: كتاب التلخيص في أصول الفقه، للامام الجويني، 5/2.

(56) سورة فاطر: جزء من الآية: (11).

(57) سورة الرعد: جزء من الآية: (39).

(58) لم يرد بهذا اللفظ، انما ورد بطرق مختلفة بلفظ: عن سلمان قال: قال رسول الله (p): ((لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر)). سنن الترمذي، للترمذي، ابواب القدر، باب ماجاء لا يرد القدر الا الدعاء، 448/4، رقم الحديث (2139). قال ابن حجر: (قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب). ينظر: المطالب العالمة، لابن حجر، 907/13.

(59) لم اجد لفظا لهذا الحديث.

(60) سورة الأعراف: جزء من الآية: (34).

(61) سورة المنافقون: جزء من الآية: (11).

(62) لم يرد بهذا اللفظ، وانما رواه البخاري ومسلم واصحاب السنن بلفظ: عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله (p)، وهو الصادق المصدق، قال: " إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما، ثم علقه مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك،

ثم يبعث الله ملكا فيؤمر بأربع: برزقه وأجله، وشقي أو سعيد. رواه البخاري، كتاب القدر، باب في القدر، 121/8-122، رقم الحديث، (6594).

(63) سورة الأنعام: جزء من الآية: (2).

(64) سورة الرعد: جزء من الآية: (39).

(65) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، الحبر البحر أبو العباس، ابن عم رسول الله (ﷺ)، وأبو الخلفاء، ولد في شعب بني هاشم قبل الهجرة بثلاث سنين، وذكر ابن عباس أنه يوم حجة الوداع كان قد ناهز الاحتلام، وروى البخاري في " صحيحه " عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس: توفي رسول الله (ﷺ) وأنا ابن عشر سنين، وقد قرأت المحكم، فيحقق هذا، وصحب النبي (ﷺ)، ودعا له رسول الله (ﷺ) بالحكمة مرتين. وقال ابن مسعود: نعم ترجمان القرآن ابن عباس، (ت: 61 - 70 هـ). ينظر: تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي، 658/2.

(66) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري، 477/16.

(67) العارض للشيء: ما يكون محمولاً عليه خارجاً عنه. ينظر: التعريفات، للجرجاني، ص 145.

(68) جمع آفة: والآفة: عرض مفسد لما أصاب من شيء. ينظر: تهذيب اللغة، لأبي منصور الهروي، 421/15.

(69) الزن: القرن والنظير. ينظر: معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، لأحمد رضا، 67/3.

(70) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام، للتقازاني، 94/1؛ مضامين العقيدة في أسماء الله الحسنى الدالة على إثبات الله تعالى والاحتراف لوجوده سبحانه وإثبات وحدانيته جل جلاله دراسة عقدية: د. خالد عبيد صالح، د. هادي حسن محمد، اسامه خلف صالح، مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية، مجلد 25، العدد 8 اب، 2018م، ص 4.

(71) سبق تخريجه، ص (8).

(72) لم اعثر على لفظ لهذا الحديث.

(73) العلة هي المعنى الجالب للحكم. ينظر: قواطع الأدلة في الأصول، للمرزوقي، 274/2.

(74) المعلول: هو الذي أثرته العلة وأنتجته. ينظر: المعتمد في أصول الفقه، لأبي حسين البصري، 200/2.

(75) عين السعادة عن حسن الإرادة، لأبي الفضائل جمال الدين يوسف بن هلال الحلبي الصفدي (ت: 696هـ)، دراسة وتحقيق: مدين عبد خلف، أ.م.د. سعد فتح الله عمر، مجلة كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة تكريت، مجلد 28، العدد 2، رجب 1442هـ-شباط 2021م، 20.

(76) هم اصحاب واصل بن عطاء الغزال، وعمر بن عبيد بعده، وسموا معتزلة، لاعتزال واصل بن عطاء حلقة الحسن البصري، بعد قوله المبتدع في مرتكب الكبيرة. ينظر: الملل والنحل: للشهرستاني، 48-43/1.

(77) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي، 75/1.

(78) سبق تخريجه، ص (1).

(79) سبق تخريجه، ص (1).

almasadir walmarajie

.. alquran alkarim ...

- 1- athar albilad wa'akhbar aleabadi: lizakaria bin muhamad bin mahmud alqazwinii (t: 682hi): dar sadir - bayrut.
- 2- 'iirshad alfuhul 'iilaya tahqiq alhaqi min eilm al'usulu: limuhamad bin ealii bin muhamad bin eabd allah alshuwkanii alyamanii (t: 1250h), tahqiq: alshaykh 'ahmad eazw einayat, dimashq - kafar batnan qadim lah: alshaykh khalil almis walduktur wali aldiyn salih farfur: dar alkitaab alearabii, ta1(1419h - 1999m).
- 3- al'aealami: likhayr aldiyn bin mahmud bin muhamad bin ealii bin faris, alzariklii aldimashqii (ta: 1396ha): dar aleilm lilmalayini, ta15- 'ayaar / mayu(2002 mi).
- 4- anis alssary fi takhrij wathqyq al'ahadith alati dhakaraha alhafz aibn hajr aleasqalani fi fath albary , linabil bin mansur bin yaequb bin sultan albasarat , 'abu hudhayfat alkuaytiu, tahqiqu: nabil bin manswr bin yaeqwb albasaratu, mwssasat alssamaht, mwssasat alryaan, bayrut - lubnan, ta1, (1426 hi - 2005 mi) .
- 5- albahjat alsuniyat fi adab altariqat alealiyat alnaqshabandiati: alshaykh alealam alealaamat muhamad bin eabd allah mustafaa alkhani alkhalidi alnaqshabandi, ta(1229) dabtahu: aihmad farid almaziji , dar alkutub aleilmiat - bayrut,35.
- 6- tarikh al'iislam wawafiat almashahir walaalam: lishams aldiyn muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz 'abu eabd allh aldhahabii (t: 748hi), tahqiq: alduktur bashaar ewwad maearwf: dar algharb al'iislami, ta1,(2003 mi).
- 7- altaerifati, lieali bin muhamad bin ealiin alzayn alsharif aljirjaniu (tt: 816hi) tahqiq: dabtih wasahahah jamaeat min aleulama' bi'iishraf alnaashir, dar alkutub aleilmiat bayrut -lubnan, ta1 (1403 ha -1983m.
- 8- tahadhib allughati: limuhamad bin 'ahmad bin al'azharii 'abu mansur alhuruii, (t: 370hi), tahqiq: muhamad eawad mureib: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, ta1,(2001mi).
- 9- aljamae alkabir - sunan altirmidhi, limuhamad bin eisaa bn sawrt bin musaa bin aldahaki, 'abu eisaa altirmidhi, (t: 279h), tahqiq: bashaar eawad maearwf, dar algharb al'iislami - bayrut, sanat alnashr: (1998 mi).
- 10- aljamae almusnid alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah salaa allah ealayh wasalam wasunanuh wa'ayaamuh = sahih albukhari: limuhamad bin 'iismaeil 'abu eabdallah albukhari aljefi, tahqiq: muhamad zuhayr bin nasir alnaasir: dar tawq alnajaa (msawarat ean alsultaniat bi'iidafat tarqim tarqim muhamad fuad eabd albaqi), ta1, (1422 ha).
- 11- aljamae li'ahkam alquran = tafsir alqurtubi: limuhamad bin 'ahmad bin 'abi bakr bin farah 'abu eabd allah al'ansarii alkhazrajii shams aldiyn alqurtibii (t: 671hi) tahqiq: 'ahmad albarduni wa'iibrahim atfish: dar alkutub almisriat – alqahira
- 12- aljawahir alhasaan fi tafsir alqurani: lieabd alrahman bin muhamad bin makhluuf 'abu zayd althaealibi (t: 875hi), tahqiq: alshaykh muhamad eali maeawd walshaykh eadil 'ahmad eabd almawjudi: dar 'iihya' alturath alearabi- bayrut ta1(1418 h).
- 13- alrawd almaeatar fi khabar al'aqtar: limuhamad bin eabd allah bin eabd almuneim 'abu eabd allah alhimyra (t: 900h), tahqiq: 'iihsan eabaas: muasasat nasir lilthaqafat - bayrut - tabie ealaa matabie dar alsaraji, ta2,(1980 mi).

- 14- sunan altirmidhi: limuhamad bin eisaa bin sawrt bin musaa bin aldahaki, 'abu eisaa altirmidhi, (t: 279h), tahqiq wataeliqu: 'ahmad muhamad shakri, wamuhamad fuad eabd albaqi (j 3) wa'iibrahim eutwat eiwad almudaris fi al'azhar alsharif (j 4, 5): sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa albab alhalabii - misr ta2, 1395 hi - 1975 mi.
- 15- sharh almaqasid fi eilm alkalami, lisaed aldiyn maseud bin eumar bin eabd allah altaftazani, (t: 791ha), tahqiq: dar almaearf alnuemaniati, sanat alnashri (1401h - 1981mi), makan alnashr bakistan.
- 16- sharh almawaqifi, lilqadi: eadd aldiyn eabd alrahman alayji, (t: 756h), talif alsayid alsharif eali bin muhamad aljirjani, (t: 816h), wmaeah hashiat alsiyalkuti waljalabi ealaa sharh almawaqifi, dabtih wasahhaha, mahmud eumar aldimyati, dar al kutub aleilmiaati, .
- 17- sharh sahih albukhari, , lieali bin khalaf bin eabd almalik 'abu alhasan abn bataal (t: 449hi) tahqiq: yasir bin 'iibrahim 'abu tumim, maktabat alrushd - alsueudiatu, alriyad ta2, (1423h - 2003m).
- 18- alsihah taj allughat wasihah alearabiati. li'iismaeil bin hamaad aljawharii 'abu nasr alfarabi (t: 393hi), tahqiq: 'ahmad eabd alghafur eatara, dar aleilm lilmalayin - bayrut, ta4 (1407 ha - 1987 mi).
- 19- ein alsaeadat ean husn al'iiradati, li'abi alfadayil jamal aldiyn yusif bin hilal alhalabi alsafididi (t: 696hi), dirasat watahqiq: madin eabd khalafa, 'a.mu.da.saed fath allah eumra, majalat kuliyat altarbiat lileulum al'iinsaniati, jamieat tikrit, mujalad 28, aleudadu2, rajab 1442h-shbat 2021m, 20.
- 20- aleaynu: likhalil bin 'ahmad bin eamriw bin tamim 'abu eabd alrahman alfarahidii albasariu (t: 170hi), tahqiq: d mahdii almakhzumi, d 'iibrahim alsaamaraayiy: dar wamaktabat alhilal,
- 21- alfiqh al'akbar (matbue mae alsharh almuyasar ealaa alfiqhayn al'absat wal'akbar almansubin li'abi hanifat talif muhamad bin eabd alrahman alkhamaysi): yunsab li'abi hanifat alnueman bin thabit bin zawti bin mah (t: 150ha) : maktabat alfurqan - al'iimarat alearabiata, ta1, (1419h - 1999m),.
- 22- qawatie al'adilat fi al'usuli: limansur bin muhamad bin eabd aljabaar aibn 'ahmad 'abu almuzafer almarawzaa alsmaeany altamimii alhnfi thuma alshaafieii (t: 489h), tahqiq: muhamad hasan muhamad hasan aismaeil alshaafieii: dar al kutub aleilmiaati, bayrut, lubnan, ta1, (1418h/1999m).
- 23- kitab 'usul aldiyn, lijamal aldiyn 'ahmad bin muhamad bin saeid alghaznawii alhnfi (t: 593h), tahqiq: alduktur eumar wfiq aldaaeuqi: dar albashayir al'iislati - bayrut - lubnan, ta1, (1419 - 1998).
- 24- kitab altalkhis fi 'usul alfiqh: lieabd almalik bin eabd allah bin yusif bin muhamad 'abu almaealy aljuayni rukn aldiyn, almulaqab bi'iimam alharamayn (t: 478h), tahqiq: eabd allah julm alnabali wabashir 'ahmad aleamari: dar albashayir al'iislati - bayrut, .
- 25- allbab fi tahdhib al'ansab: lieali bin 'abi alkaram muhamad bin muhamad bin eabd alkarim bin eabd alwahid 'abu alhasan alshaybani aljazari, eizi aldiyn aibn al'uthayr (t: 630hi): dar sadir - bayrut.
- 26- marasid alaitleae ealaa 'asma' al'amkinat walbiqaei: lieabd almumin bin eabd alhaqa, aibn shamayil sfi aldiyn alqatieii albaghdadii, alhanbali, (t: 739ha) : dar aljili, birut, ta1, (1412 hu), .
- 27- madamin aleaqdiat fi aisma' allah alhusnaa aldaalat ealaa athibat allah taalaa walaihtiraf liwujudih subhanah wathibat wahdaniatih jala jalaluh dirasatan

- eaqdiata: du. khalid eubayd salih, du. hadi hasan mahmid, asamah khalaf salih, majalat jamieat tikrit lileulum alansaniati, mujalad 25, aleadad 8 ab, 2018m, s4.
- 28- alimustadrak ealaa alsahihayn limuhamad bin eabd allah bin muhamad bin hamduih bin nueym bin alhakam aldabiyu 'abu eabd allah alhakim altahmanii alnaysaburiu almaearwf biaibn albaye (t: 405hi), tahqiqu: mustafaa eabd alqadir eataa, dar alkutub aleilmiat - bayrut, ta1, 1411 - 1990.
- 29- msnid al'iimam 'ahmad bin hanbal, 'ahmad bin muhamad bin hanbal bin hilal bin 'asad 'abu eabd allh alshaybanii (ta: 241hi), tahqiqu: shueayb al'arnawuwt - eadil murshid, wakhrun, 'iishrafi: d eabd allah bin eabd almuhsin alturki, muasasat alrisalati, ta1,(1421 hu - 2001 mi).
- 30- almusnid alsahih almukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah salaa allah ealayh wasalama: limuslim bin alhajaaj 'abu alhasan alqushayri alnaysaburii (t: 261h), tahqiqu: muhamad fuad eabd albaqi: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut .
- 31- almtalb alealyat bizawayid almsanyd alththmaniati: li'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmad bin hajar 'abu alfadl aleasqalanii (t: 852h), tahqiqu: majmueat min albahithin fi 17 risalat jamaeayt, tansiqi: du. saed bin nasir bin eabd aleaziz alshshathry: dar aleasimat lilnashr waltawzie - dar alghayth lilnashr waltawziei, ta1.
- 32- almaeatmd fi 'usul alfiqah: limuhamad bin ealii altayib 'abu alhusayn albasry almaeatzly (t: 436hi), tahqiqu: khalil almis: dar alkutub aleilmiat - bayrut, ta1,(1403).
- 33- maeajm albildan: lishihab aldiyn yaqut bin eabd allh 'abu eabd allh alruwmii alhamawii (t: 626hi) : dar sadir, birut, ta2,(1995 mi.
- 34- maeajm matn allugha (musueat lughawiat hadithatun): li'ahmad rida (eudw almjmae aleilmii alearabii bidimashaqa): dar maktabat alhayaat - bayrut: [1377 - 1380 hij].
- 35- mafatih alghayb = altafsir alkabira, muhamad bin eumar bin alhasan bin alhusayn 'abu eabd allah altaymi alraazi almulaqab bifakhr aldiyn alraazii khatib alrayi (t: 606h), dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, ta3 , (1420 ha).
- 36- almalal walnahlu, limuhamad bin eabd alkarim bin 'abaa bakr 'ahmad 'abu alfath alshahristani (t: 548h), muasasat alhalbi.
- 37- almawsueat almuyasarat fi tarajim 'ayimat altafsir wal'iiqra' walnahw wallugha <<min alqarn al'awal 'iilaa almaeasryn mae dirasat lieaqayidihim washay' min tarayifihim>> jmae wa'iiedadu: walid bin 'ahmad alhusayn alzibayri, 'iiaad bin eabd allatif alqaysi, mustafaa bin qahtan alhabib, bashir bin jawad alqaysi, eimad bin muhamad albaghdad: majalat alhikmati, manshistar - biritania, ta1,(1424 hi - 2003 mi) .
- 38- nihayat al'iiqdam fi eilm alkalami, talif alamam aby alfath muhamad bin eabd alkarim alshahristani t 548hi, tahqiq muhamad hasan muhamad hasan ,dar alkutub aleilmiat bayrut lubnan t 1 2004m.

mawaqie alantirnit:

wikipedia.org..ar.m.